نتساريم وحتى مستوطنة ميراج .. ولكن التفتيش على الحواجز الاسرائيلية غير واضح من سيقوم به الاسرائيليون أم الفلسطينيون!؟

*م٨/ب٤-ب: " *الاسرائيليون - تحت أي ظرف من الظروف لذي يشتبه بارتكابه مخالفة يمكن أن يحتجز في مكان ما من جانب الشرطة الفلسطينية بينما يتم ضمان أمنه/ها إلى حين وصول دورية مشتركة أو وحدة متنقلة مشتركة يتم استدعاؤها فورا من جانب الشرطة الفلسطينية..*"

* ليس هناك أي بند على امتداد مساحة الاتفاق كله يحظر على الاسرائيليين حمل السلاح لدى دخولهم مناطق الحكم الذاتي وتجوالهم الحر بداخلها .. علاوة على أنهم وسياراتهم لا يخضعون في مطلق الظروف للتفتيش، ولا حتى للنزول من سياراتهم. وبالمقابل فقد حظر على الفلسطينيين حمل الأسلحة بدون ترخيص .. وحتى الموافقة المبدئية الاسرائيلية بإجازة حمل مسدسات مرخصة للاستخدام المدني لا تزال بعيدة عن الإجازة الفعلية، والتي ستكون موضع بحث لاحق .. حيث يقول البند الخاص بذلك: "اجراءات منح التراخيص وتحديد فئات الاشخاص يتفق بشأنهم بين الطرفين".

المادة التاسعة

تنتقص المادة التاسعة الواردة تحت عنوان "ترتيبات المرور الآمن بين قطاع غزة ومنطقة أريحا" من القيمة التي تتضمنها العبارة القائلة "بأن مناطق الحكم الذاتي تشكل وحدة جغرافية وأقليمية واحدة" .. عندما تنص أن الانتقال بين غزه وأريحا وبالعكس سيخضع لنفس قواعد واجراءات الدخول الى اسرائيل، بالنسبة للأشخاص والمركبات، مع تقييدات وضوابط إضافية .. وأن الطريق بين غزه وأريحا ستغلق كليا في ثلاثة أعياد اسرائيلية .. أما العكس - أي اغلاق منطقة الحكم الذاتي في وجه الاسرائيليين - فمن البديهي لن يكون تحت أي ظرف .. علاوة على ذلك، يفيد البند د/م٧ بأن "*بنود هذا الاتفاق (الخاص بالعبور) لن تحول دون حق اسرائيل، لاعتبارات الأمن والأمانة في اغلاق نقاط العبور إلى*